مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٤

بشأن تعديل مقار بعض وحدات العمل بمصلحة الضرائب العامة

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بشأن دمج مصلحتى الضرائب العامة والضرائب على المبيعات ؛

وعلى توجيهات رئيس مصلحة الضرائب المصرية فى هذا الشأن ؛

ولصالح العمل ؛

قـــــرر:

(المـــادة الأولى)

أولاً - تعديل مقار الوحدات الآتية من العقار الكائن ٥ شارع حسين حجازى (مبنى الفلكى) إلى العقار الكائن بشارع الأتوستراد بصقر قريش (مبنى المحمودية) .

قطاع شئون مكتب رئيس المصلحة :

الإدارة المركزية للمكتب الفنى .

الإدارة العامة لمكتب المتابعة .

الإدارة العامة للدراسات الفنية .

قطاع المناطق الضريبية .

قطاع مكافحة التهرب الضريبى والإدارات المركزية التابعة له .

قطاع البحوث والاتفاقيات الدولية والإدارات المركزية والعامة التابعة له .

ثانيًا - تعديل مقر قطاع الشئون القانونية والقضايا الضريبية والإدارات المركزية والعامة التابعة له من العقار الكائن ٣٩ شارع البستان بباب اللوق إلى العقار الكائن شارع الأتوستراد بصقر قريش (مبنى المحمودية) .

ثالثًا - تعديل مقر صندوق الرعاية الصحية والاجتماعية بالمصلحة من العقار الكائن ٢٤ شارع إسماعيل أباظة (مبنى الحساب الختامى) إلى العقار الكائن ٥ شارع حسين حجازى (مبنى الفلكى) على أن يشغل مقر قطاع مكافحة التهرب الضريبى سابقًا بالدور الثالث عدا مقر مركز معلومات القطاع (حجرتين مفتوحتين) .

تخصص الحجرتان (مركز معلومات القطاع) للإدارة المركزية لنماذج الخصم .

(المـادة الثانية)

على قطاع شئون مكتب رئيس المصلحة والمناطق الضريبية ومكافحة التهرب الضريبى والبحوث والاتفاقيات الدولية والشئون القانونية والقضايا الضريبية والأمانة العامة والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المـادة الثالثة)

يُلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

(المـادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١٤/٢/١٦

رئيس مصلحة الضرائب

ممدوح سيد عمر